



بسم الله الرحمن الرحيم

١٣٦٨	رقم التبليغ:
٢٠٢٠/٧/١٥	بتاريخ:
ملف رقم: ٣٣٣/٢٧	



جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة
رئيس الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

السيد الأستاذ الدكتور/ وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

تحية طيبة، وبعد،

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (٢٢٢٧) المؤرخ ٢٠١٩/١٠/٢٦ بشأن طلب إبداء الرأي بخصوص تحديد الجهة صاحبة الولاية في التوقيع على عقد البيع المحرر بين هيئة تنمية بحيرة السد العالي وشركة مصر أسوان للسياحة فيما يخص قطعة الأرض البالغة مساحتها (٩ س، ٨ ط، ٣٧ ف) توطئة تسجيلها.

ونفيده: أن الموضوع عرض على الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة بتاريخ ١٥ من إبريل عام ٢٠٢٠ الموافق ٢٢ من شعبان عام ١٤٤١هـ؛ فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها من أن نكول الجهة الإدارية طالبة الرأي عن تزويد إدارة الفتوى المختصة بما طلبته من بيانات ومستندات ضرورية ولازمة لإبداء الرأي في الموضوع المطروح رغم حثّها على ذلك أكثر من مرة، إنما ينبغي عن عدولها عن طلب عرض الموضوع على الجمعية العمومية، والذي لم يطرح عليها إلا بناء على طلبها، وعدم حاجتها إلى استظهار صحيح حكم القانون بشأنه، مما يقتضي معه حفظ الموضوع.

وترتيباً على ما تقدم، وإذ طلبت إدارة الفتوى المختصة من وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية بموجب كتبها أرقام: (١٥٢١) المؤرخ ٢٠١٩/١١/٢٥، و(١٦٨٦) المؤرخ ٢٠١٩/١٢/٢٢، و(٩٦) المؤرخ ٢٠٢٠/١/١٥، صورة من العقد المبرم بين هيئة تنمية بحيرة السد العالي وشركة مصر أسوان، وتضمنت الكتب المشار إليها ضرورة سرعة موافاتها بالمستندات سالفه الإشارة إليها خلال شهر





تابع الفتوى ملف رقم: ٣٣٣/٢/٧

(٢)

من تاريخه، وإلا عَدَ ذلك عدولاً من جانب الوزارة عن طلب الرأي، وإذا نكلت وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية عن تزويد إدارة الفتوى بالمستندات مالفة البيان؛ الأمر الذي ينبغيء عن عدولها عن طلب الرأي المائل، مما يتبع معه حفظ الموضوع.

لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحرير في: ١٥ / ٧ / ٢٠٢٠

رئيس

الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

مستشار

يسرى هاشم سليمان الشيخ
نائب الأول لرئيس مجلس الدولة

